فقة شرح التنقيح في أصول الفقه، للشريف عبدالله بن محمد الحسيني الحموي (ت: ٧٧٦ ه)، (من أول المخطوط وحتى نهاية فصل اعلم أن بعض الناس يقولون بمفهوم المخالفة) محمد حمود وقاد الشهري المستخلص

مستخلص الرسالة تناولت هذه الرسالة تحقيق كتاب شرح تنقيح الأصول للإمام: عبدالله بن محمد الحسيني الحنفي المتوفي(٧٢٦هـ) من بداية الكتاب إلى نهاية مفهوم المخالفة وهذا الكتاب هو شرح لكتاب تنقيح الأصول للإمام عبيد الله بن مسعود المحبوبيّ البخاريّ المعروف بصدر الشريعة الأصغر المتوفى(٧٤٧هـ). وقد اعتنت الدراسة بتحقيق الكتاب على أربع نسخ خطية مع محاولة إخراج نص الكتاب إخراجاً صحيحاً كما أراده مؤلفه وقد قسمت الرسالة إلى ثلاثة أقسام رئيسيّة الأول والثاني: في دراسة المؤلفيْن وحياتهما ومؤلفاتهمها والثالث في الكتاب المحقق ومدى صحة نسبته لمؤلفه والتحقق من عنوان الكتاب ومنهجه في تأليف ومواره في كتابه. وقد تعرض المؤلف في كتابه لتعريف أصول الفقه والحكم الشرعي وأنواع الأدلة الشرعية ثم تعرض المؤلف وإفادته للمعنى وتكلم عن الخاص والعام وحكمها وألفاظ العموم وأنواع المخصصات والمطلق وإفادته للمعنى وتكلم عن الخاص والعام وحكمها وألفاظ العموم وأنواع المحصصات والمطلق والمقيد والمشترك ثم في القسم الثاني: تناول استعمال اللفظ في المعنى وبين معنى الحقية والمجاز وعلاقاته إو والاستعارة التبعية والصريح والكناية وحروف المعاني والمطلق مبحث ظهور المعنى وخفائه وأقسامهما أما في القسم الأخير من هذا الجزء المحقق فتكلم عن مبحث ظهور المعنى وحفائه وأقسامهما أما في القسم الأخير من هذا الجزء المحق فتكلم عن مبحث ظهور المعنى وحفائه وأقسامهما أما في القسم الأخير من هذا الجزء المحقق فتكلم عن مبحث ظهور المعنى وخفائه وأقسامهما أما في القسم الأخير من هذا الجزء المحقق فتكلم عن مبحث ظهور المعنى وحفائه وأقسامهما أما في القسم الأخير من هذا الذاء المام من يعنيه عن كيفية منجب المور المعنى ومفهائه وألمامهما أما في القسم الأخير من هذا الحزء المحقق فتكلم عن مدحب ظهور المعنى ومفهوم المحالفة. أما منهم المولف في شرحه فهو منهج سهل يوضح مدرب البوار الخاف في الأمول والفي المنهم المواب في غلول في شرحه فه منه من برحه من مراب المحقو منه منه من المحال والم منهج المؤلف في شرحه في مرح في معرم مات مولما من موض فيه ولا تعقيد؛ يرجح مدرب الموض ويشرح الغامض والفروع. هذا وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محم.

COMMEMTARY OF AL-TANQEEH ON THE PRINCIPLES OF FIQH BY AL-ABD ALLAH IBN MUHAMMAD AL-HUSAINI AL-HAMAWI (D. 776 SHAREEF H)FROM THE BEGINNING OF THE MANUSCRIPT TO THE CHAPTER I LAM ANNA BA DU AL-NAS YAQULUNA BI MAFHUM AL-MUKHALAFAH / KNOW THAT SOME

This research is an explanation of the book of the revision of the assets of Imam Abdullah bin Masood al-Habubi al-Bukhari, known as the The study has been .(jurisprudent of the Little Law of the deceased (747 AH divided into three main sections, the first and the second: in the study of the authors and their lives and their works, and the third in the book investigator and the validity of the proportion of the author, and verify the title The book, and its methodology in the composition and references in his book. The author was presented in his book to define the fundamentals of jurisprudence and Islamic jurisprudence, and the types of forensic evidence, and then presented to the study of the book and its interpretation of the meaning, and talked about the private and public and governance, and the general terms, and types of allocations, and absolute and restricted and common, and then in the second section: And the third part: he spoke about the appearance of the meaning and hidden, and sections, but in the last part of this section investigated how to speak the meaning of the word and the concept of the violation. The approach of the author in his explanation is an easy method that explains the phrase, explains the ambiguity, and discusses the words, and the explanation of the medium is not ambiguous and no peace and .complexity, is likely the doctrine of Hanaf in assets and branches blessings upon our Prophet Muhammad